

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٦٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :
 وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :
 وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :
 وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
 وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :
 وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :
 وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار
محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :
 وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية
المؤرخ ٢٠١٣/٩/٢٣ :
 وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة بندر ملوى الجزئية وأمامورية ملوى الكلية ومحكمة أسرة بندر ملوى
 ومحكمة أسرة مركز ملوى ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبنى مدرسة
 منشأة الملكية الإعدادية والكافنة شرق محطة السكك الحديدية بلوى - محافظة المنيا ،
 بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

نقل مقر محكمة مركز ملوى الجزئية ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبني الإرشاد الزراعي بملوى الكائن آخر شارع المجيدى بجوار الدعم الإعلامى بملوى - محافظة المنيا ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١
صدر في ٢٠١٣/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد